

الدرس الثاني عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين . أما بعد :

قال الإمام الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه المعنون بـ«عمدة الأحكام» :

كتاب الصلاة

باب فضل الجماعة ووجوبها

٦٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
((صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)).

٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَضَعُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ؛ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرُ الصَّلَاةَ)).

قال المصنف الإمام عبد الغني المقدسي رحمه الله تعالى : ((باب فضل الجماعة ووجوبها)) ؛ هذه الترجمة عقدها لبيان فضل صلاة الجماعة بذكر ما جاءت به السنة من أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دالة على فضل صلاة الجماعة وعظيم شأنها . وبهذا الصدد أورد حديث عبد الله بن عمر وحديث أبي هريرة الذين صدر بهما أحاديث هذه الترجمة .

والجانب الآخر بيان الوجوب ؛ أن صلاة الجماعة واجبة ، وأنها فرض عين على الرجال في بيوت الله كما أمر بذلك سبحانه وتعالى في المساجد التي أذن الله أن تُرفع ويُذكر فيها اسمه ، المساجد التي ينادى فيها في اليوم والليلة خمس مرات «حي على الصلاة حي على الفلاح» ، فالصلاة تكون حيث ينادى بها في بيوت الله ، ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ﴾ [النور: ٣٦-٣٧] ، فالرجال صلاتهم في بيوت الله كما أمر الله سبحانه وتعالى بذلك ، وكما نعت الرجال أن الرجولة الحقبة بذلك ؛ أنهم يؤدونها في بيوت الله تبارك وتعالى ويركعونها مع الراكعين كما قال عز وجل ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣] . وقد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة على وجوب أداء الصلاة جماعة للرجال في بيوت الله تبارك وتعالى .

وصلاة الجماعة واجب عيني على الرجال في السفر والحضر والأمن والخوف ، ومن أدل الدليل على أن صلاة الجماعة فرض عين على المكلفين من الرجال قول الله سبحانه وتعالى : ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا بَأْسِلِحَتِهِمْ﴾ [النساء: ١٠٢] إلى تمام الآية ، فأمر الله سبحانه وتعالى نبيه أن يؤدي هذه الصلاة - صلاة الجماعة - في حال الخوف وحال ملاقة

الأعداء ، مع أن صلاة الخوف عندما تكون الملاقاة للأعداء يرخص فيها ما لا يرخص في غيرها ، مثل حمل السلاح ، ومثل الحركة أثناء الصلاة ، وأشياء إنما رخص فيها في صلاة الخوف، ومع هذه الترخيصات لم يرخص في ترك صلاة الجماعة ، بل أمر الله سبحانه وتعالى أن تؤدى صلاة المفروضة حين ملاقات الأعداء جماعةً ، فإذا كان هذا حال الجماعة وفرضيتها في حال الخوف فكيف الأمر في حال الأمن ؟! إذا كانت هذه الصلاة فُرضت على العباد أن تؤدى جماعةً حال الخوف فكيف الأمر بحال الأمن !!

وقد جاء في السنة دلائل كثيرة جدا على فرضية الصلاة جماعةً ووجوبها ، يأتي شيء من هذه الأدلة عند المصنف رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)) وهذا فيه ما ترجم له المصنف بقوله ((فضل الجماعة)) وأن صلاة الجماعة تفضل صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة . ثم أورد حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا)) ؛ في الحديث الأول ذكر التضعيف بسبع وعشرين ، وفي هذا الحديث ذكره بخمس وعشرين ؛ قيل أن العدد الأقل لا يعارض الأكثر لأنه داخل فيه . وقيل إن هذا التفاضل بحسب حال المرء في صلاته وحال الجماعة . وقيل غير ذلك ، وعلى كل حال لا تعارض بين ذكر السبع والعشرين والخمس والعشرين لأن الأقل داخل في الأكثر .

وقد جاء في السنة ما يدل على أن العدد في الجماعة كلما زاد زاد فضل الصلاة ؛ ففي المسند والسنن بإسناد ثابت عن نبينا عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((صَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ)) .

قال عليه الصلاة والسلام : ((وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ)) ؛ هذا فيه استحباب أن يتوضأ الرجل في بيته وأن يحسن الوضوء في بيته وأن يكون خروجه من بيته خروجًا للصلاة عامدًا إلى بيوت الله تبارك وتعالى ، فإن في هذا من الفضل شيء كثير ؛ أن يتوضأ في بيته وأن يخرج من بيته لا يُخرجه إلا الصلاة .

قال : ((ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ؛ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ)) وهذا الرفع في الدرجات والخط من السيئات بحسب الخطى ، وعليه فإنه كلما بُعِدَت مسافة بيت الإنسان عن المسجد كان هذا أكثر في خطاه ، وكلما كثرت خطاه كثُر أجره وكثر من حط خطاياها ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لبي سَلِمَةَ عندما فكروا أن ينتقلوا إلى قريب من مسجده عليه الصلاة والسلام قال : «يَا بَنِي سَلِمَةَ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ أَنْتَاؤُكُمْ» يعني ابقوا في دياركم الزموا دياركم تُكتب آثاركم أي تكتب خطاكم إلى المسجد ، فإذا كان بكل خطوة حسنة وبكل خطوة حط خطيئة ؛ فإن هذا يعني أن الخطى كلما كثرت كثُر رفع الدرجات وكثر أيضا الحط من الخطيئات .

((فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ)) ؛ إذا وصل المسجد وصلى وجلس ، إما صلى النفل أو تحية المسجد ينتظر المكتوبة ، أو صلى المكتوبة وجلس وينتظر المكتوبة الأخرى لم يزل في مصلاه قال ((لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ)) . ((اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ)) هذه دعوات الملائكة تدعو لهذا الذي جلس في مصلاه ينتظر الصلاة ، وهذا فيه حب الملائكة لعباد الله المؤمنين ولأولياء الله المقربين ولعباده المصلين ، مع أن جنس الملائكة يختلف عن جنس البشر ؛ حُلِقُوا من نور ، والبشر خلِقُوا من طين جنسهم مختلف .

وهذا مما يبين أن رابطة الإيمان أعظم رابطة على الإطلاق فهي تجمع بين المفترق ، حتى مع اختلاف الجنس الملائكة جنس آخر لكن الإيمان وثق الصلة وقوى الوشاج والرابطة بين الملائكة وصاحبي البشر ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [غافر: ٧] .

فهذا يبين أن رابطة الإيمان هي أعظم الروابط ﴿يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ يؤمنون ويستغفرون للذين آمنوا ، فالرابطة بين الملائكة وصاحبي البشر رابطة الإيمان ، ورابطة الإيمان هي أوثق صلة على الإطلاق ، ليس في الصلوات إطلاقا

رابطة أوثق منها ، بل إن كل رابطة مهما قويت مآلها إلى الانقطاع إلا رابطة الإيمان ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] .

قال : ((وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرَ الصَّلَاةَ)) هذا ثواب آخر . ذكر هنا ثوابان لمن يجلس في مصلاه ينتظر الصلاة :

● الثواب الأول : أن الملائكة تصلي عليه ، ومعنى تصلي عليه : أي تدعو له ودُكرت الدعوات «اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ، اللهم صلِّ عليه» فهي تدعو له بهذه الدعوات العظيمة .

● والثواب الآخر : أنه لا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة ؛ لا يزال في صلاة أي ثواباً لا حكماً ، فهو لا يزال في ثواب الصلاة مادام الذي يحبسه انتظار الصلاة الأخرى ، فهو في صلاة ثواباً لا حكماً لأن هذا الذي ينتظر الصلاة يباح له ما لا يباح للمصلي من التفات وكلام وأشياء من هذا القبيل تباح له وهي لا تباح للمصلي ، فهو في الصلاة ثواباً لا حكماً .

الشاهد أن هذا الحديث والذي قبله فيهما فضل الصلاة جماعة وفضل الاتيان بها في بيوت الله ، وأن خطوات المصلي تُكتب رفعةً في درجاته وخطاً من خطيئاته ، وأن الملائكة تصلي عليه مادام في بيت الله ينتظر الصلاة ، وهو لا يزال في صلاة مادام في بيت الله ينتظر الصلاة ؛ هذه كلها أنواع من الثواب جعلها الله سبحانه وتعالى لمن يؤدي الصلاة جماعة في بيوت الله .

قال رحمه الله :

٦٦ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًا ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ)) .

قال رحمه الله تعالى: وَعَنْهُ -أي أي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ)) ؛ هاتان الصلاتان

تأتیان فی الظلمة -ظلمة الليل- ؛ العشاء : فی أول الليل ، والفجر: فی آخر الليل عند طلوع الفجر ، ولا تزال شیء من الظلمة باقية . وتأتیان أيضا العشاء: فی وقت الحاجة للخلود للراحة ، والفجر: التلذذ بالفراش ورغبة النفس فی البقاء فیہ وعدم النهوض . ولهذا كانت هاتان الصلاتان ثقیلتین علی المنافقین أولًا فی وقت ظلمة ویظن أنه إذا لم یأت لم یفقد ، لیس مثل الظهر ومثل العصر ، والوقت الأول فی زمن النبی صلی الله علیه وسلم لم تكن مثل هذه الاضاءات فی المساجد فالعشاء ظلمة والفجر كذلك ، ومر معنا من الأحادیث ما یتعلق بصلاة الفجر «حتى یعرف الرجل جلیسه» لأنه لا تزال ظلمة الليل باقية .

فالشاهد أن هاتان الصلاتان ثقیلتان علی المنافقین ، وصفهما علیه الصلاة والسلام بأنها أثقل الصلاة علی المنافقین ، وإذا قام الواحد منهم لهاتین الصلاتین یقوم بکسل كما وصفهم الله سبحانه وتعالى بقوله : ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَأُّوْنَ النَّاسَ﴾ [النساء: ١٤٢] ، وقد ثبت كما فی حدیث أبي أن النبی صلی الله علیه وسلم كان یتفقّد كان یقول ((أشاهدُ فُلَانٌ، أشاهدُ فُلَانٌ)) یتفقّد المصلین ، جاء فی السنن من حدیث أبي أن النبی صلی الله علیه وسلم قال بعد الفجر : ((أشاهدُ فُلَانٌ، قَالُوا: لَا، قَالَ: أَشَاهِدُ فُلَانٌ، قَالُوا: لَا، قَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهَا وَلَوْ حَبَوًا)) وهو حدیث ثابت.

فالصلوات ثقیلة علی المنافق ، من فی قلبه مرض النفاق ثقیلة علی قلبه ، وإذا قام قام إليها بالكسل ، لا ینهض بنشاط ، لا ینهض بغبطة وفرح ، وإنما یقوم متثاقل كأنه یقوم إلى عمل ثقیل یرید أن یتخلص منه بأسرع ما یكون. ولهذا یجب علی المسلم أن ینتبه لنفسه وأن یحذر من أوصاف أهل النفاق ، وعليه أن یقوم للصلاة بنشاط، بهمة ، برغبة ، بحرص ، بفرح ، ینبغي أن تكون صفته فی قیامه لصلاته هذه الصفة ، لا أن یقوم متكاسلاً متضجرًا متململاً متضایقًا ، لا ، بل یكون فرحاً .

روی قوام السنة التیمی رحمه الله تعالى فی کتابه «الترغیب والترهیب» عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال: «یُکره أن یقوم الرجل إلى صلاته وهو کسلان ، ولكن یقوم إليها طلق الوجه ، عظیم الرغبة ، شدید الفرح» لماذا؟ قال : «فإنه یناجي الله» الصلاة صلة بین العبد و بین الله ، یقوم لیناجي ربه لیقف هذه الوقفة العظيمة المباركة بین یدی الله سبحانه وتعالى ،

«فإنه يناجي الله وإن الله أمامه ؛ يغفر له ، ويجيبه إذا دعاه » ، ثم يتلو ابن عباس رضي الله عنه قول الله عز وجل ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى﴾ [النساء: ١٤٢] يتلو هذه الآية منبهاً المسلم إلى الحذر من أوصاف المنافقين وأنه ينبغي عليه أن يقوم إلى الصلاة بنشاط ، بفرح ، بغبطة ، بوجهٍ طلق ، يقوم لشيءٍ عظيم جداً ، يقوم لغنيمة بينة وريح كبير ، فيفرح يقوم فرحاً . وبهذه المناسبة أخص بالتوجيه الأبناء الصغار حفظهم الله عز وجل وأمدنا وإياهم أجمعين بالبركة والصلاح والتوفيق؛ إذا أنهضه والده أو والدته لأداء الصلاة ولا سيما صلاة الفجر ليحذر أن يتململ من هذا الإيقاظ أو يتضرر أو أن يمكث في فراشه ولا يقوم إلا بمشقة ، ليحذر من ذلك ، بل عليه عندما يوقظ أن يكون فرحاً بهذه الصلاة التي سيقوم لها ، والله إن هذه الصلاة بركة العبد في يومه كله ، والله إنه إذا انحر من صلاة الفجر في الجماعة في يومه حُرِمَ بركة اليوم ، فإن اليوم مثل ما يروى عن أبي ذر قال : «يومك مثل جملك إن أمسكت أوله تبعك آخره » مشيراً بذلك إلى اغتنام بركة اليوم من أوله ولا سيما لأداء هذه الصلاة العظيمة المباركة في بيوت الله.

ولهذا ينبغي للعبد أن يقوم لصلاة الفجر طلق الوجه فرحاً مغتبطاً بنعمة الله سبحانه وتعالى عليه ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨] ، والله نصيحة أقدمها من القلب لأبنائي أخصهم بها وكذلك الكبار أن نتبه لهذا الأمر ؛ لأن الكثير من الصغار ربما أنه يتلبث في فراشه ويتململ من إيقاظه وينزعج من والده أو والدته ، فما ينبغي ، أنت ستقوم بعمل مبارك عظيم جداً ؛ فاحمد الله عز وجل قل عندما توقظ من النوم «الحمد لله الذي أحياني بعدما أماتني وإليه النشور» وقم بنشاط من فراشك وأقبل على صلاتك ، أد الصلاة بنشاط وبفرح ، وإذا كنت بحاجة إلى نوم بعد صلاة الفجر وعندك فرصة فتم ، وإن كان السلف يكرهون النوم بعد الفجر ، لأنه وقت قسم الأرزاق وحلول البركة ، فكانوا يغتمونه في الذكر لله سبحانه وتعالى وهو من أبرك وأعظم أوقات الذكر .

أثر ابن عباس أمليه إملاءً لأهميته اكتبوه ؛ يقول ابن عباس رضي الله عنهما : «يكره أن يقوم الرجل إلى الصلاة وهو كسلان ، ولكن يقوم إليها طلق الوجه ، عظيم الرغبة ، شديد الفرح ، فإنه يناجي الله ، وإن الله أمامه يغفر له ويجيبه إذا دعاه ، ويتلو هذه الآية ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى

الصَّلَاةَ قَامُوا كَسَالَى ﴿[النساء: ١٤٢]﴾ « رواه قوام السنة التيممي في كتابه الترغيب والترهيب . وليتنا في هذه الليلة المباركة ننشر هذا الأثر عبر رسائل الجوال والأشياء الأخرى في الأجهزة الحديثة برامج الاتصال والمراسلة ، فليتنا نتعاون وننشر هذا الأثر يُكتب لنا أجر انتشاره في الأمة في هذه الليلة المباركة الطيبة إن شاء الله .

قال : ((وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا)) هذا هو المحك في الموضوع ، متى تكون الصلاة محافظاً عليها؟ متى تكون الجماعة معتقياً بها ؟ متى تكون هذه الشعيرة معظمة في القلب ؟ هذا راجع إلى العلم ، قال ((وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا)) ، فالعلم بمكانة الصلاة -علم القلب وليس علم اللسان- علم القلب بمكانة الصلاة ومنزلتها العلية وعظيم الثواب المترتب عليها والمحافظة عليها هو الذي يدفع العبد إلى الإتيان للصلاة ، قال ((وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا)) .

أنا أعطيكم مثال واضح ندرك معنى قوله ((وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا)) ؛ تجد أحيانا رجل كبير في السن جسمه لا يحمله من ضعفه ، ثم إذا سمع النداء أو قرب وقت الصلاة أخذ العصا واتكأ عليها بشدة ونهض من مكانه بجسم ضعيف ثم أخذ يحمل جسمه على هذه العصا حتى يأخذ مكانه في الصف ، جسمه ضعيف لا يحمله لكن الذي حرّكه قلبه ، بالمقابل تجد الشاب النشيط القوي الممتع بالصحة والعافية لضعف هذا الذي في القلب تجده لا ينهض ولا ينشط ولا يتحرك . فالمسألة ليست راجعة للجسم وقوته ، وإنما راجعة إلى القلب وقوته ومعرفته بقيمة الصلاة ومكانة هذه الصلاة ومنزلتها .

ولهذا كلما عظمت المعرفة في القلب بمكانة الصلاة وعظم الصلاة ومنزلة الصلاة وشأن الصلاة كلما كان هذا أدعى إلى المحافظة عليها ، وليس المراد بالمعرفة المعرفة التي على اللسان ، وإنما المعرفة التي في القلب ، وإلا والله من الأمور المؤسفة أن ترى حتى في بعض طلبة العلم من يفوّت الصلاة ! صلاة الجماعة تفوته . سعيد ابن المسيب رحمه الله تعالى يقول : «ما فاتتني صلاة الجماعة منذ أربعين سنة» ، وتعال بعض طلبة العلم كم تفوته صلاة الجماعة في الأسبوع ؟ خاصة صلاة الفجر ، سعيد ابن المسيب يقول «ما فاتتني منذ أربعين سنة» ، وعندما تقرأ كتب التراجم عن السلف في هذا تجد نقول كثيرة ، ونقلت عددًا كبيرا من هذه النقول في كتاب «تعظيم الصلاة» ذكرت نقول عديدة تبين لكم حال السلف رحمهم الله تعالى ، بعضهم

يذكر هذه المدة أنه لم تفتحه ليس صلاة الجماعة تكبيرة الإحرام ، تكبيرة الإحرام لم تفتحه منذ أربعين سنة ، وتجد في بعض طلبه العلم تفوته صلاة الجماعة في الأسبوع مرتين ثلاث أربع هذا شيء عادي جدا .

فالمسألة راجعة إلى علم القلب وتعظيم القلب للصلاة وإدراكه لمكانة الصلاة ؛ هذا الذي فاتته صلاة الجماعة لو قيل له الساعة الخامسة صباحًا الذي هو وقت صلاة الفجر إن أتيتنا في المكان الفلاني هذه مليون ريال لك ، والله ما يتأخر . هذا قوله ((وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا)) ، راجعة المسألة لعلم القلب ، لو كان عنده موعد دينوي طائرة أو أمر مهم ما تفوته ، هذا الذي يقول "أنا والله راسي ثقيل وما استطعت الخ " لو كان أمر مهم من أمور الدنيا لم يثقل رأسه لماذا ؟ لأن قوة الرغبة القلبية وإدراك القلب بأهمية الأمر هو الذي يولد الانضباط .

قال ((وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا)) كيف حبوا ؟ مثل الطفل الصغير الذي لم يبدأ المشي كيف يجبو على يديه ورجليه لما يوضع له حلوى أو شيء يجبه ويزحف إليه بسرعة حتى يأخذه قال ((لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا)) .

((وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ انْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ خَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ -أي مع الجماعة - فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ)) ؛ وهذا يدل على أن التخلف عن صلاة الجماعة كبيرة ، وهذا من أدل ما يكون على فرضية صلاة الجماعة على الأعيان من المكلفين من الرجال ، وأنها واجبة عليهم في بيوت الله .

والنبي صلى الله عليه وسلم وصف في هذا الحديث المتخلف بالنفاق قال ((أثقل الصلاة على المنافقين)) ، وتوعده بهذا التوعد أن يحرق عليهم بيوتهم بالنار ؛ وهذا لا يكون إلا في أمر كبير من الذنوب العظيم . فهذا من أدل ما يكون على فرضية صلاة الجماعة على الرجال ، بل صح عن نبينا صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ -سمع النداء حي على الصلاة حي على الفلاح فَلَمْ يُجِبْ - فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ)) ولهذا ذهب بعض أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية أن صلاة الرجل في بيته من دون عذر وهو يسمع النداء للصلاة لكنه يصلي في بيته أن صلاته باطلة غير مقبولة وأنها غير صحيحة ، لأن النبي صلى الله عليه

وسلم قال «لَا صَلَاةَ لَهُ» ، فيرى شيخ الإسلام ابن تيمية أن النفي هنا لصحة الصلاة ، صلاته غير صحيحة إذا كان لا عذر له. لكن الصحيح من قول أهل العلم في معنى الحديث أن النفي هنا ليس للصحة وإنما النفي للكمال الواجب ، والذي يترتب على تركه والتخلي عنه الإثم والعقوبة ، لأنه ترك أمراً أوجبه الله سبحانه وتعالى عليه .

قال رحمه الله تعالى :

٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا)) قَالَ: فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «وَاللَّهِ لَنَمْنَعَهُنَّ». قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا ، مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ ، وَقَالَ: «أُخْبِرَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ: وَاللَّهِ لَنَمْنَعَهُنَّ؟». وَفِي لَفْظٍ ((لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ)).

ثم أورد رحمه الله تعالى هذا الحديث حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا)) هذا فيه أن الأصل في المرأة أن لا تخرج من بيتها إلا بإذن زوجها ، هذا هو الأصل . قال ((إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ)) وإذا كان خروجها إلى المسجد لا بد فيه من إذن فإن الأمور الأخرى من باب أولى ، إذا كان بيت الطاعة والعبادة لا بد فيه من إذن فإن غيره مما هو دون ذلك من باب أولى ، فالأصل في المرأة أن لا تخرج من البيت إلا بإذن الزوج . قال : ((إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا)) لكن عليه أن يراعي وينتبه إلى أن يكون خروجها تَفْلَةً لا متزينة ومتجلمة ومتعطرة ، فإذا كانت ستخرج متزينة ومتجلمة ومتعطرة فلا يجوز له أن يأذن لها بهذا الخروج على هذه الصفة ، ومن قوامة الرجل على المرأة أن يمنعها من مثل هذا الخروج وأن يكون خروجها إلى بيوت الله غير متزينة لا بزينة ظاهرة ولا بزينة أيضا في رائحتها أو عطرها أو نحو ذلك ، وإذا كانت ستخرج على هذه الهيئة فالواجب عليه أن يمنعها من هذا الخروج إلا أن تخرج على غير لباس الزينة أو متجلمة ومتزينة .

((قَالَ: فَقَالَ بِلَالُ)) القائل هنا هو سالم راوي الحديث عن عبد الله بن عمر عن والده ، سالم بن عبد الله .

قَالَ: ((فَقَالَ بِلَالُ)) الذي هو أخو سالم بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن عمر .
((وَاللَّهُ لَنَمْنَعَهُنَّ)) لما قال هذه الكلمة لم يقصد بلال أن يعترض على الحديث أو أن يرد الحديث ، لكنه ما أحسن العبارة ، الإشكال فيه أنه ما أحسن العبارة ، ولم يقصد رد حديث الرسول عليه الصلاة والسلام وعدم قبول حديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، لكنه نظر إلى واقع النساء وأنه بدأ يظهر فيهن التزين وأشياء من هذا القبيل ، نظر إلى واقع النساء فقال : ((وَاللَّهُ لَنَمْنَعَهُنَّ)) ، مثل ما جاء عن عائشة رضي الله عنها كلاماً معناه «لو علم ما عليه النساء لمنعهن» ، فبلال نظر هذه النظرة ولم يقصد رد حديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، لم يقصد عدم قبول حديث الرسول ولكنه نظر إلى واقع النساء وأنهن بهذه الصفة يُمنعن فقال : ((وَاللَّهُ لَنَمْنَعَهُنَّ)) .

قَالَ أي سالم راوي الحديث : ((فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ -أي عَبْدُ اللَّهِ بن عمر- فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ)) سبب هذا السب : التعظيم لحديث الرسول عليه الصلاة والسلام ووجوب الأدب مع كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، مع أن بلالاً لم يقصد رد الحديث ولم يقصد تكذيب الحديث وعدم قبوله ، لكن العبارة لم تكن مناسبة أو لائقة في مثل هذا المقام ، يقول له لا تمنعوا ينقل له عن النبي صلى الله عليه وسلم ويقول مباشرة «والله لمنعهن» فكانت العبارة غير لائقة في هذا المقام .

((فَسَبَّهُ)) عبد الله بن عمر أي سب ابنه بلال ((سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ)) لماذا ؟ قَالَ: ((أُخْبِرْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -أي أنه يقول فلا يمنعها- وَتَقُولُ: وَاللَّهُ لَنَمْنَعَهُنَّ؟)) وهذا يفيدنا عظم مكانة أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم في قلوب الصحابة وتعظيمهم لكلام الرسول عليه الصلاة والسلام .
قال : وَفِي لَفْظٍ ((لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ)) .

قال رحمه الله تعالى :

٦٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ)).

وَفِي لَفْظٍ: ((فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ فَفِي بَيْتِهِ)).

وَفِي لَفْظٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((حَدَّثَنِي حَفْصَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَمَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا)).

ثم أورد رحمه الله تعالى هذا الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، من عادة المصنف إذا كان الصحابي مر في الحديث الذي قبله يحيل إليه بقوله «وعنه» لكن هنا أعاد اسم الصحابي .

قال : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ)) هذه تسمى «السنن الراتبة» وهي في هذا الحديث حديث ابن عمر عشر ركعات : ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعد الظهر ، وركعتين بعد العشاء ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين قبل الفجر ، وهذه عشر . وصح في غير حديث ابن عمر أنها ثنتا عشر ركعة : أربع قبل الظهر ، واثنان بعدها . وأيضاً الجمعة ثبت ركعتين بعد الجمعة وثبت أيضاً أربع من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

قال : وَفِي لَفْظٍ: ((فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ فَفِي بَيْتِهِ)) ؛ ولهذا قيل في الجمع بين حديث ابن عمر وحديث أبي هريرة : أن النافلة البعدية بعد الجمعة إن كانت في المسجد تصلى أربعاً ، وإن كانت في البيت تصلى اثنتين .

قال : وَفِي لَفْظٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: ((حَدَّثَنِي حَفْصَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ)) أي ركعتين ، وهكذا يروى الحديث في بعض المصادر .

((خَفِيفَتَيْنِ)) ؛ وهذا فيه أن السنة في ركعتي الفجر الراتبة قبلية أن تخفف ، وورد في القراءة فيهما ب ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، وكذلك ورد في البعدية بعد المغرب

القراءة بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ؛ ليكون افتتاح صلاة الليل وصلاة النهار بالتوحيد ، وهذا هو القصد من ذلك ؛ أن يفتح صلاة النهار بالركعتين القبليّة بعد الفجر ويفتح صلاة الليل بالركعتين البعدية بعد المغرب القراءة بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ليكون مفتح صلاة الليل والنهار توحيد الله بنوعي التوحيد العلمي والعملية ؛ العملي في ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، والعلمي في ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

قالت : ((كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَمَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا)) لأنه وقت نهي عن الدخول ، وكان ابن عمر يحرص ولا سيما إذا كان يوم النبي صلى الله عليه وسلم عند أخته حفصة أن يحضر إلى منزل النبي عليه الصلاة والسلام ليتعلم السنن ، وهذا فيه حرص الصحابة على الخير وعنايتهم بمعرفة هدي النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، مثل صنيع ابن عمر صنيع ابن عباس عندما يكون يوم النبي صلى الله عليه وسلم عند ميمونة .

قال رحمه الله تعالى :

٦٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ» .
٧٠ - وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: ((رُكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا)) .

قال : ((عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ)) ، وأيضاً في لفظ في البخاري «أَشَدُّ مِنْهُ تَعَاهُداً عَلَى رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ» ؛ فهذا فيه أن نافلة الفجر القبليّة التي هي قبل الفجر عظيمة الشأن ، والنبي صلى الله عليه وسلم ما كان يتركها لا في حضر ولا في سفر ، وكان أشد ما يكون تعاهداً لهاتين الركعتين في باب النوافل ركعتي الفجر .

قال : وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: ((رُكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا)) ؛ ركعتا الفجر : النافلة خير من الدنيا وما فيها . إذا فصلاة الفجر الفريضة ماذا تكون ؟!

سؤال مهم : إذا كانت النافلة التي قبل الفجر خير من الدنيا كلها وما فيها ، فإذا ماذا تكون صلاة الفجر المفروضة ؟! وفي الحديث ((وَمَا تَقْرَبْ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ)) فإذا كان نافلة الفجر خير من الدنيا وما فيها فكيف الأمر بفريضة الفجر!! ، وقد صح في الحديث القدسي وهو في الترمذي وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال الله تعالى : «ابْنُ آدَمَ ارْكَعْ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ» يا ابن آدم الله غني عنك لكن انظر هذا الحديث «ابْنُ آدَمَ ارْكَعْ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ» تُكْفِي هَمَّ كَلِّهِ فِي يَوْمِكَ كُلِّهِ إِذَا صَلَّيْتَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ . قال شيخ الإسلام ابن تيمية المراد بالركعات الأربع : نافلة الفجر وفريضة الفجر .

الله يقول : «ابْنُ آدَمَ ارْكَعْ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ» انظر الخسران العظيم والحرمان الكبير الذي يفوت على كثير من الناس عندما يفوت نافلة الفجر أو يفوت فريضة الفجر !!

نسأل الله لنا ولكم أجمعين العفو والعافية والمعافة الدائمة ، وأن يجعل هذا الذي نتعلمه حجة لنا يوم نلقى الله لا حجة علينا ، وأن يصلح لنا شأننا كله وأن لا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين ، وأن يهدينا إليه صراطاً مستقيماً ، وأن يعيدنا من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا .
سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .
اللهم صلِّ وسلِّم على عبدك ورسولك نبينا محمد وآله وصحبه .